

دولة فلسطين
السلطة القضائية
المحكمة العليا / محكمة النقض

"القرار"

الصادر عن المحكمة العليا / محكمة النقض المنعقدة في رام الله المأذونة بإجراء المحاكمة
وإصداره

باسم الشعب العربي الفلسطيني

الهيئة الحاكمة برئاسة السيدة القاضي ايمان ناصر الدين
وعضوية السادة القضاة : حازم ادكيدك ودرشا حماد وكمال جبر ونزار حجي

المستدعي : عيسى سعيد عبد الغني رزق المصري / رام الله

وكيله المحامي انس المشني / رام الله

الاجراءات

تقدم المستدعي (الطاعن) في النقض المدني رقم 2022/412 بهذا الطلب لوقف تنفيذ الحكم المطعون فيه الصادر بتاريخ 2022/01/31 عن محكمة استئناف القدس بالاستئناف المدني رقم 2021/1319 ، وذلك لحين الفصل في الطعن المقدم .

المحكمة

بعد التدقيق والمداولة ولما كانت المادة (240) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001 تنص على أن الطعن بطريق النقض لا يوقف تنفيذ الحكم المطعون فيه ما لم تقرر المحكمة خلاف ذلك بكفالة أو بدونها بناءً على طلب الطاعن .
ولما كان طلباً كهذا يدور مع الطعن المقدم وجوداً وهدماً ، وحيث لا تجد المحكمة من اسباب الطلب ما يحمل المحكمة على اتباع الاستثناء الوارد في المادة المذكورة .

لذلك

تقرر المحكمة رفض الطلب .

قراراً صدر تدقيقاً باسم الشعب العربي الفلسطيني بتاريخ
2022/09/11